

٢- القضايا الكبرى في الاسلام

قتل الحلاج

للأستاذ عبد المتعال الصعدي

آخر إلى الغد آخر النهار . وكان شيخ الصوفية يومئذ بمكة عبد الله الغزالي ، فأخذ أصحابه ومضى إلى زيارة الحلاج فلم يجده في الحجر ، وقيل له قد سمع إلى جبل أبي قبيس ، فصعد إليه فراه على سخرة حافياً مكشوف الرأس ، والرق يجرى منه إلى الأرض ، فأخذ أصحابه وعاد ولم يكلمه ، وقال : هذا يتصبر ويتقوى على قضاء الله ، سوف يتليه الله بما يمجز عنه صبره وقدرته ثم عاد الحلاج إلى بغداد ففضي في إظهار الزهد والتصوف ، وجعل يظهر الكرامات للناس ، فيخرج لهم فاكهة الشتاء في الصيف ، وفاكهة الصيف في الشتاء ، وبعد يده إلى الهواء فيعيدها مملوءة دراهم قد كتب عليها - قل هو الله أحد - ويسمىها دراهم القدرة ، ويخبر الناس بما أكلوه وما صنعوه في بيوتهم ويتكلم بما في ضمائرهم ، فافتن به خلق كثير ، واعتقدوا فيه الحلول ، واختلف الناس في أمره اختلافاً كبيراً ، فمنهم من قال : إنه حَلَّ فيه جزء إلهي ، وادعى فيه الربوبية ، ومنهم من قال : إنه وَلِيٌّ من أولياء الله تعالى ، والذي يظهر منه من جملة كرامات الصالحين ، ومنهم من قال : إنه مُشَعِّبٌ ومُخْرِقٌ وساحر كذاب ومُتَكَبِّئٌ ، والجن تطيحه فتأنيه بالفاكهة في غير أوانها

الحلاج هو الحسين بن منصور من أهل البيضاء ، وهي بلدة بفارس ، وقد نشأ بواسط من مدن العراق ، وصحب أبا القاسم الجنيد وغيره من أكابر المتصوفة . ولم تكن أسرته قديمة عهد بالإسلام ، بل كان جده مجوسياً ، ومن شأن من يكون حديث عهد بدين أن يأخذ فيه طريق التشدد ، فرأى الحلاج أن يأخذ في إسلامه طريق التصوف والزهد ، وأن يبالغ فيهما إلى أقصى حد . وقد سار من العراق إلى مكة فأقام بها سنة في الحجير ، لا يستظل تحت سقف شتاء ولا صيفاً . وكان بصوم الدهر ، فإذا جاء العشاء أحضر له القنّوأم كوز ماء وقُرْصاً ، فيشرب الماء ، ويمض من القرص ثلاث عضات من جوانبه فيأكلها ويترك الباقي فيأخذونه ، ولا يأكل شيئاً

في صهاريج البراري ، في الزهور

في الكلا ، في التبر ، في رمل القفار

في قروح البرحي ، في وجه السليم

... ..
ما هذا الكلام يا أخي ... مادود القبور ، وما هذا الدود الكثير الذي تملأ به أشعارك ، وما صهاريج البراري ، وما قروح البرحي ؟ أهذا من جملة ما علمتك يا ميخائيل ؟ هل فتحت لك بابي لتملأ أشعارك بدود القبور وصهاريج البراري وقروح البرحي ! أعوذ بالله يا صاحبي ... أعوذ بالله !

وهل هذه هي بدائع خلق الله التي تراه في مفاتها ؟ ثم ما هذا التفريط في سلامة العربية يا حفيد العرب الأجداد ... وكيف تكسو عرائس أشعارك هذه المزق وتلك الأسمال ؟ أنظر إليهن كيف يمشين في استحياء مما أضفيت عليهن ...

وهنا هم زهير بن نمير أعطافه تبهكاً وعجباً ، ثم دس في الحديث أنفه وقال : حاسبه يا فخر العرب ، وذخيرة اللغة والأدب ، على هذه الهنات : يشمخ أنفه^(١) ورَدانا الخزي

والمار^(٢) والرعد يدوي^(٣) ونجم القنيل^(٤) ولا يكف الضرب^(٥) والأحلام والشك والآلام والأيام أطلوا^(٦) وكل هذا في ربيع الديوان الأول ، بدل يشمخ بأنفه ، وأردانا ، ويدوي بالتشديد ، ونجم ، ولا يكف عن ، وأطلت . فقال أبو الملاء : صه يا نمير صه ... إن من المصريين من يعيبون على الناقد ما يأخذ على الشاعر أو الأديب ما يقع فيه من اللحن ، كأن اللغة صارت من الهوان بحيث لا يقام لها وزن ... على أنني أجلك يا ميخائيل عن مراتب اللحنين بقدر إجلالي لك عن التردى في مهوى الشك . ورجائي ألا تضيق بي ، وأستودعك الله وأدعو لك . والسلام عليك ورحمة الله . عشت للعرب وأغنية الأدب « ولا أدري والله كيف عدنا إلى هذه الأرض ، ولا كيف وقع لي هذا الحديث . والذي أذكره أن زهير بن نمير أراد أن يخوض في حديث صاحبه فصرفه أبو الملاء ، ولعل لذلك عودة

ومضى فمشية

(١) ص ٣٢	(٢) ص ١٦	(٣) ص ١٨
(٤) ص ٣٨	(٥) ص ٣٠	(٦) ص ٣٨

من أولها إلى آخرها ، وقد أخذ حامد الوزير في التحقيق مع الحلاج قبل أن يقدمه إلى القضاء ، ليعين التهمة التي ينسبها إليه ، ويطلب من القضاء أن يحاكمه على أسامها ، فأحضر شخصاً يعرف بالشمري وغيره ممن قيل إنهم يعتقدون في الحلاج الألوهية ، وقد قرروا فاعترفوا بأنه قد صبح عندهم أنه إله ، وأنه يحيى الموتى . ومما ينسب إلى الحلاج في ذلك أنه كان يقول : أنا الحق . ويقول : ما في الجبّة إلا الله . ولكن الحلاج أنكر ما نسبوه إليه ، وقال : أعوذ بالله أن أدعى الربوبية أو النبوة ، وإنما أنا رجل أعبد الله عز وجل

فلم يقبل منه حامد هذا الإنكار ، وأحضر القاضي أبا عمر محمد بن يوسف والقاضي أبا جعفر بن البهللول وجماعة من وجوه الفقهاء والشهود ، فاستفتاهم فيما أقر به الشمري وغيره من نسبة الألوهية إلى الحلاج ، فقالوا : لا يفتي في أمره بشيء إلا أن يصح عندهما ما يوجب قتله ، ولا يجوز قبول قول من يدعى عليه ما ادعاه إلا ببينة أو إقرار

فاجتهد حامد في أن يأخذ إقراراً من الحجاج بما نسب إليه الشمري ، وكان يخرج به كل يوم إلى مجلسه ويستنطقه فلا يظهر منه ما يخالف الدين ، وقد طال الأمر على ذلك وحامد مجتهد في أمره ، وكان يحاول أن يجد ما يستحل به دمه ، وجري له في ذلك قصص يطول شرحها . ثم عثر أخيراً على كتاب للحلاج وجد فيه بغيته ، لأن الحلاج ذكر فيه أن الإنسان إذا أراد الحج ولم يمكنه أفرد من داره بيتاً لا يلحقه شيء من التجاسات ولا يدخله أحد ، فإذا حضرت أيام الحج طاف حوله ، وفعل ما يفعله الحاج بمكة ، ثم يجمع ثلاثين بيتاً ، ويمتلأ أجود طعام يمكنه ، ويطعمهم في ذلك البيت ويخدمهم بنفسه ، فإذا فرغوا كسائم وأعطى كل واحد منهم سبعة دراهم ، فإذا فعل ذلك كان كمن حج

فأحضر حامد القاضي أبا عمر ، فلما قرئ عليه ما ذكره الحلاج في ذلك الكتاب قال له : من أين لك هذا ؟ قال : من كتاب الإخلاص للحسن البصري . فقال له : كذبت يا حلال الدم ، قد سمعنا بمكة وليس فيه هذا . فلما قال له يا حلال الدم وسميها الوزير قال له : اكتب بهذا . فدافنه القاضي ؛ فأثّره

وكان ذلك في عهد المقتدر بالله العباسي ووزيره حامد بن العباس ، وقد تولى له الوزارة بعد أبي الحسن بن الفُرات ، وكان قبلها يقوم بأعمال واسط ، فذكر للمقتدر حاله وسمه نفسه وكثرة أتباعه ، وأن له أربعمائة مملوك يحملون السلاح ، فأمره بالحضور من واسط فحضر وقبض على ابن الفرات ، وقد أقام حامد في دار الخلافة ثلاثة أيام ، فكان يتحدث مع الناس ويضاحكهم ويقوم لهم ، فبان للخدم ولأبي القاسم بن الحواري وحاشية الدار قلة معرفته بالوزارة ، وقال له حاجبه : يا مولانا ، الوزير يحتاج إلى لبسة وجلسة وعبسة . فقال له : تمنى أن تلبس وتقمع فلا تقوم لأحد ، ولا تضحك في وجه أحد ، ولا تحدث أحداً ؟ قال : نعم . فقال له : إن الله أعطاني وجهاً طليقاً وخلفاً حسناً ، وما كنت بالذي أعبس وجهي وأقبض خلقي لأجل الوزارة . فعبأوه عند المقتدر ، ونسبوه إلى الجهل بأمور الوزارة ، فأمر المقتدر بإطلاق علي بن عيسى من محبسه ، وكان وزيراً للمقتدر قبل ابن الفرات ، وجعله يتولى الدواوين كنائب عن حامد ، فكان يراجع في أمور الدولة ، ويصدر عن رأيه فيها ، ثم استبد بالأمور دونه ولم يبق له من الوزارة إلا اسمها ، حتى قيل فيهما :

هذا وزير بلا سوادٍ وذا سواد بلا وزير

وكان هذا سبباً في اضطراب الأمور ببغداد ، فضعفت هيبة السلطنة ، وطمع اللصوص والمياريون ، وكثرت الفتن ، وكبست دور التجارة ، وأخذت بنات الناس في الطريق النقطعة ، وكثر الفسادون في الأرض

وقد نقل إلى حامد - وهذا شأنه - عن الحلاج ما يفعله ببغداد ، وأنه أحيا جماعة من الناس بعد موتهم ، وأن الجن يخدمونه ويحضرون عنده ما يشتهي ، وأن الناس قد فتنوا به وقدموه على جماعة من حواشي الخليفة ، وأن نصرا الحاجب وغيره من الحاشية قد مال إليه ، فاهتم حامد بأمره ، وطلب من المقتدر أن يسلم إليه الحلاج وأصحابه ، فدفع عنه نصر الحاجب عند المقتدر ، ولكن الوزير ألح على المقتدر حتى سلمه إليه

ومن هنا تبدأ قضية الحلاج التي اختلف الناس في أمرها اختلافاً كبيراً ، وسندلى برأينا فيها بعد أن تفصل أمرها

الوزير ، فكتب بإباحة دمه ، وكتب بعده من حضر المجلس .
ولما سمع الحلاج ذلك قال : ما يحل لكم دمي ، واعتقادي
الإسلام ، ومذهبي السنة ، ولي فيها كتب موجودة ، فالحمد لله
في دي

ثم كتب الوزير إلى القنديل يستأذنه في قتله ، وأرسل الفتاوى
إليه ، فكتب إليه القنديل : إذا كان القضاء قد أفتوا بقتله فليسلم
إلى صاحب الشرطة ، وليتقدم إليه فيضربه ألف سوط ، فإن
مات من الضرب وإلا ضربه ألف سوط أخرى ثم يضرب عنقه .
فسلمه الوزير إلى الشرطي ، وقال له ما رسم به القنديل ، وأوصاه
إن خدعه وقال له أنا أجرى الفترات ودجلة ذهباً وفضة ألا يسمع
منه ، ولا يرفع العقوبة عنه ، فسلمه الشرطي ليلاً ، وأصبح
يوم الثلاثاء لسبع وقيل لست بقين من ذي القعدة سنة تسع
وثلاثمائة ، فأخرجه عند باب الطاق ، واجتمع من العامة خلق
كثير لا يحصى عددهم ، ثم ضربه الجلال ألف سوط فلم يتأوه ،
بل قال للشرطي لما بلغ ستائة : أذعُ بي إليك ، فإن لك عندي
نصيحة تعدل فتح القسطنطينية . فقال له : قد قيل لي عنك أنك
تقول هذا وأكثر منه ، وليس إلى أن أرفع الضرب عنك سبيل
فلما فرغ من ضربه قطع أطرافه الأربعة ، ثم حُزَّ رأسه
وأحرق جثته ، ولما صارت رماداً ألقيها في دجلة ، ونصب الرأس
ببغداد على الجسر ، وانتهت بذلك مأساة هذه القضية

وقد اختلف العلماء في هذا الحكم اختلافاً كبيراً ، ففريق
يرى أنه حكم صحيح ، لأن الحلاج قد ارتد عن الإسلام بدعوى
الآلوهية ، وهذا رأي باطل ، لأن الحلاج قد تبرأ من اعتقاد
بعض أتباعه فيه أنه إله ، ولا يصح أن يؤخذ شخص باعتقاد
فاسد يراه فيه غيره

وفريق على رأسه الإمام الفزالي يبالغ في تعظيم الحلاج ،
ويعتذر عن الألفاظ التي تقوه بها مثل قوله : أنا الحق ، فحملها
في كتابه مشكاة الأنوار على محامل حسنة ، وذكر أن هذا من
فرط المحبة وشدة الوجد . وقد تقوه كثير من الصوفية بأمثال
هذه الأقوال ، فقبلها منهم أهل عصرهم ، ولم يحكموا بكفرهم كما
حكم أولئك القوم بكفر الحلاج ، وهذا مثل قول بعضهم :

أنا من أهوى ومن أهوى أنا نحن رُوحان حللنا بدنا
فإذا أبصرتني أبصرتك وإذا أبصرتك أبصرتنا
وهذا اعتذار غير مقبول ، لأن أولئك المتصوفة يذهبون في تلك
الأقوال مذاهب معروفة قال بها بعض الفلاسفة قبل الإسلام
وبعده ، وليسوا أول من قالها حتى تؤول ذلك التأويل لهم ؛ على
أن الحلاج قد تبرأ من تلك الأقوال ، فلا معنى لذلك الاعتذار عنه
وفريق يرى أن الحلاج قد تقوه بتلك الألفاظ كالفرق
الثاني ، ولكنه يرى أنه لا يندر فيها كما يندر غيره من المتصوفة
لأنه قالها في حال صحوه ، ولم يقلها في حال غيبوبته مثلهم ،
وبهذا استحق حكم القتل الذي حكم عليه به

وكل هذا كما ترى بعيد عما يرويه التاريخ في تحقيق تلك
القضية ، فهو لم يحكم عليه فيها بتلك الألفاظ التي تبرأ منها ،
وإنما حكم عليه بما جاء في بعض كتبه عن أراد الحج ولم يمكنه .
وإني أرى أن هذا الحكم باطل شكلاً وموضوعاً ، فأما بطلانه
شكلاً فلأن القاضي أبا عمر حصل منه أثناء التحقيق ما كان
يجب أن يرد به عن الحكم ، وهو قوله للحلاج - كذبت
يا حلال الدم - وكان ذلك فلتة لسانية لم يدركها إلا بعد
وقوعها . فلما قال له الوزير أكتب بهذا دافعه ، فأثمه فكتب
بإباحة دمه . ولا شك أن هذا صريح في أن القاضي لم يكن يرى
أنه يستحق الحكم بإباحة الدم ، ولكنه ألزم بهذا الحكم
إلزاماً ، وقد أمضاه وهو يرى ما يحيط به من الظلم والفساد ،
فلم يأمن على نفسه نفعة الوزير إن امتنع عنه ، ولهذا كله
كان ذلك الحكم باطلاً شكلاً

وأما بطلانه موضوعاً ، فلأن ما ذهب إليه الحلاج فيمن
أراد الحج ولم يمكنه لا يستحق الحكم بالقتل ، وما هو إلا
بدعة من البدع الفاسدة التي ابتدعت في الدين ، وقد قال النبي
صلى الله عليه وسلم : من ابتدع في ديننا هذا ما ليس منه فهو
ردٌّ عليه . ففضي على المبتدع بأن يرد عليه ما ابتدع ، ولم يقض
بكفره ولا بإهدار دمه ، وما بدعة الحلاج في الحج إلا كبدة
غيره في إسقاط الصلاة وغيرها من البدع التي ظهرت في الدين ،
ولم يحكم على أصحابها بكفر ولا بقتل